الأمم المتحدة

A/61/838

الجمعية العامة

Distr.: General
4 April 2007
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون

البند ٦١ (ب) من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

رسالة مؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثلَين الدائمَين لبيلاروس والفلبين لدى الأمم المتحدة

نتشرف أن نطلب إليكم التكرم بتعميم الموجز الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بالاتجار بالنساء والفتيات كوثيقة من وثائق الجمعية العامة (انظر المرفق).

وقد نظمت هذا المؤتمر، في الأمم المتحدة يوم ٥ آذار/مارس ٢٠٠٧، البعثتان الدائمتان لبيلاروس والفلبين لدى الأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والشراكة العالمية للأصوات الحيوية.

وعقد المؤتمر في إطار المناقشة المواضيعية غير الرسمية التي تجريها الجمعية العامة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبالتزامن مع مناقشة المائدة المستديرة الجارية في لجنة وضع المرأة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة.

(توقيع) أندريه **دابكيوناس**
الممثل الدائم لجمهورية بيلاروس
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) هيلاريو **دافيد** الابن
الممثل الدائم لجمهورية الفلبين
لدى الأمم المتحدة

160407 110407 07-29557 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلَين الدائمَين لبيلاروس والفلبين لدى الأمم المتحدة

الموجز الذي أعدّته رئاسة المؤتمر الدولي المعني بالاتجار بالنساء والفتيات: التصدي معا للتحدي

نيويورك، ٥ آذار/مارس ٢٠٠٧

أولا – مقدمة

١ – نظّمت البعثتان الدائمتان لبيلاروس والفلبين لدى الأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والشراكة العالمية للأصوات الحيوية، المؤتمر الدولي المعني بالاتجار بالنساء والفتيات: التصدي معا للتحدي، في مقر الأمم المتحدة، يوم ٥ آذار/مارس ٢٠٠٧، وذلك بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ودولية تعلم البنات، واللجنة المعنية بحقوق الطفل التابعة لمؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة، والفريق العامل المعني بالفتيات التابع للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باليونيسيف، والاتحاد الدولي لعلم الإنسان وعلم الأعراق البشرية، وشركاء آخرين.

٢ – ونُظم هذا المؤتمر في إطار المناقشة المواضيعية غير الرسمية التي تجريها الجمعية العامة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وصادف انعقاد الدورة الحادية والخمسين للجنة وضع المرأة التي ركزت في عام ٢٠٠٧ على موضوع التمييز والعنف ضد الطفلة.

٣ – وقد حضر المؤتمر ما يزيد على ٤٠٠ شخص يمثلون الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية وهيئات المجتمع المدني ووسائط الإعلام، ومن ضمنهم المسؤولون عن وزارات البلدان المعنية بقضايا المرأة والتنمية الاجتماعية، ورؤساء كبرى وكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى.

٤ – وافتتح أعمالَ المؤتمر ضيوف الشرف وهم الشيخة هيا راشد آل خليفة، رئيسة الجمعية العامة، وداليوس تشيكوليس، رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وآشا – روز ميغيرو، نائبة الأمين العام.

٥ – وكان رئيسا المؤتمر هما الممثلان الدائمان لبيلاروس والفلبين لدى الأمم المتحدة. وأدار الحوار في حلقات النقاش رئيس وحدة مكافحة الاتجار غير المشروع التابعة لمكتب

الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ورئيس مكتب نيويورك التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٦ - ويجسِّد هذا المؤتمر استمرارية العملية المنبثقة عن توافق الآراء الحاصل في الجمعية العامة بشأن قرارين هامين هما القرار ١٤٤/٦١، المعنون ''الاتجار بالنساء والفتيات''، الذي يشدد على أهمية اعتماد نهج قوي يراعي الاعتبارات الجنسانية في جميع الجهود المبذولة لمكافحة هذه الجريمة، والقرار ١٨٠/٦١، المعنون ''تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص''، الذي يؤكد ضرورة تكوين شراكة عالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، ويدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إمكانية وضع استراتيجية أو خطة عمل للأمم المتحدة بشأن منع الاتجار بالأشخاص، كما يُنشئ فريق التنسيق المشترك بين الوكالات المعني بالاتجار بالأشخاص.

٧ - وركز المؤتمر على السبل الكفيلة بأن يتصدى المجتمع الدولي بصورة جامعة وشاملة لتحدي الاتجار بالنساء والفتيات، بما في ذلك ما يتم من خلال اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالبشر تراعي الفوارق بين الجنسين باعتبارها نهجا لا غنى عنه لتناول استراتيجيات مكافحة الاتجار بالبشر التي تستند إلى الحقوق.

٨ - وضم المتحاورون نائب المديرة التنفيذية لليونيسيف، ونائبة رئيس ديوان رئاسة جمهورية بيلاروس، ونائبتي مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ونائبة المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة، ووكيلة الوزارة لشؤون البرامج والسياسات العامة بوزارة الرعاية الاجتماعية والتنمية في الفلبين، ورئيسة وحدة مكافحة الاتجار بالأشخاص في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وممثلين عن الشراكة العالمية للأصوات الحيوية والمنظمة غير الحكومية ''القضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية (الولايات المتحدة الأمريكية)، ووزير داخلية بيلاروس، وممثلين عن المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والممثل الدائم للملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة، وأستاذة في جامعة بيس (الولايات المتحدة).

٩ - وعرضت بيلاروس والشراكة العالمية للأصوات الحيوية فيلمين وثائقيين خلال المؤتمر. وأبرز الفيلمان أنشطة الاتجار بالبشر والبرامج المنفَّذة في بيلاروس وكمبوديا لمحاربة الاتجار بالنساء والفتيات. وأظهرا أهمية تصدي الحكومات بشكل موحَّد وفعال، بمشاركة من جانب المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، لمعالجة مشكلة الاتجار بالبشر. كما شددا على أهمية

اتخاذ مبادرات وطرح نماذج من أجل توعية الجمهور بهذه الجريمة وحشد الدعم العام لمكافحة الاتجار بالبشر.

ثانيا – النتائج الرئيسية

فهم المخاطر التي يشكلها الاتجار بالأشخاص

١٠ – لاحظ المشاركون أن مشكلة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والفتيات، لا تعرف حدودا وأنها تهم البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. وذكروا أنها تشكِّل خطرا على الأمن القومي وتقوض الاقتصاد واستقرار المجتمع وتنتهك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

١١ – كما أوضح المشاركون أن الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والفتيات، هو ثالث الأنشطة الإجرامية التي تعود بأرباح طائلة على الصعيد العالمي بعد تهريب الأسلحة والاتجار بالمخدرات، ويطال ٣٠ مليون امرأة وفتاة ويعود على عصابات المتاجرين/المجرمين بأرباح تناهز ٩,٥ بلايين دولار. وأشاروا إلى أن هذه الظاهرة المشينة لا تزال موجودة في عالم متحضر بحكم ما يمارسه المتاجرون من مخادعات وألاعيب من جهة، وقصور الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمحاربتها من جهة أخرى.

١٢ – وأقر المؤتمر بأنه بعد مرور قرنين على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، لا يزال عدد العبيد المعاصرين، من ضحايا الاتجار بالبشر؛ في ارتفاع سنة بعد الأخرى. ولم تصبح العبودية المعاصرة أكثر رأفة بالإنسان؛ بل على العكس فقد أصبحت أكثر خبثا ووحشية. وذكر المشاركون أن الوسائل التي استُخدمت قبل ٢٠٠ عام لمكافحة العبودية يمكن استخدامها اليوم ضد الاتجار بالبشر. وأشاروا إلى أن تجارة الرقيق أُلغيت من خلال القضاء على الطلب وحظر تجارة العبيد في بلدان المقصد – في أوروبا وأمريكا الشمالية. وذُكر أن القضاء على الاتجار بالبشر في الوقت الحاضر، يقتضي من المجتمع الدولي أن يركِّز اهتمامه أيضا على إنهاء جانب الطلب على البشر من ضحايا الاتجار.

١٣ – وأكد المؤتمر أن سبل مكافحة الاتجار بالبشر ينبغي أن تراعي الفوارق بين الجنسين، فتزايد أعداد النساء ضمن المهاجرين، من جهة، يوحي بتمكين المرأة ونيلها مزيدا من الاستقلالية، لكنه يزيد من استضعاف المرأة أمام ظاهرة الاتجار بالبشر. وأشار المشاركون إلى أن النساء يشكلن نسبة ٨٠ في المائة من مجموع ضحايا أنشطة الاتجار بالبشر.

١٤ – واتفق المشاركون على أن الاتجار بالأطفال واستغلالهم لأغراض تجارة الجنس يعرِّضان الأطفال لأحوال خطيرة بحيث يُنتهك أيضا ما لهم من حقوق الإنسان؛

فهم معرّضون لظروف لحالات تهدد حياتهم، ومن ضمنها العنف الشديد والأذى البدني والجنسي، حيث يعاني الضحايا من مشاعر الجزع والاكتئاب واحتقار الذات. وهم عُرضة لسلوك عدائي من جانب المجتمع ولتعاطي الكحوليات بل وإلى نزوع نحو الانتحار.

١٥ - وأُبرزت خلال المؤتمر أهمية البرامج الهادفة إلى تهيئة ظروف وقائية للأطفال وتوفير التعليم لهم وحمايتهم من العنف والاستغلال والتمييز، بما في ذلك ما يتم من خلال تضمين البرامج المدرسية مقررات عن الاتجار بالبشر.

١٦ - وأقر المؤتمر بأنه قُدر للفتيات أن يكنّ أضعف الناس أمام ظاهرة الاتجار بالبشر. وشدد المشاركون على أن العوامل التالية تحدد شدة استضعاف الفتيات أمام الظاهرة المذكورة: النبذ الاجتماعي والاقتصادي، والعنف، والتحيُّز لنوع الجنس وأشكال أخرى من التمييز، والتهوين من قيمة عمل المرأة، والاعتماد المتزايد على الفتيات في الأعمال المنزلية، وتآكل المعايير الاجتماعية، وإصلاح المجتمعات التقليدية، والمواقف إزاء الفتيات باعتبارهن مصدرا للمتعة أو ''آلة للإنجاب''.

١٧ - وساق المشاركون أمثلة عن الوسائل المستخدمة في الاتجار بالبشر ومنها وكالات الزواج وعروض الأزياء، والتبني على الصعيد الدولي، وخدمات المرافَقة، وطلب العروس بالبريد الإلكتروني ووعود التوظيف في عمل أجزل أجراً. واقترح المؤتمر أن ترصد الدول الأعضاء الأنشطة المرتبطة بالتوظيف والدراسة في الخارج، وشركات توظيف عارضات الأزياء، ووكالات الزواج، والتبني على الصعيد الدولي، بما يكفل الفرصة للفرد لتلقي معلومات موضوعية ومن ثم يتخذ اختيارا مستقلا بناء على هذه المعلومات ويحصل على عمل أو خدمات يرتضيها عن وعي. كما طُرحت مقترحات تدعو إلى التحقق من عقود الذين يودون العمل خارج بلدهم مع تنظيم إحاطات قبل المغادرة في المطارات لإطلاع الأفراد على مخاطر الاتجار بالبشر فضلا عن إنشاء المختبرات الجنائية المتخصصة، ومتابعة سير المحاكمات المتعلقة بقضايا الاتجار بالبشر.

١٨ - وأوضح المشاركون أن القائمين بالتجنيد يتصيّدون ضحاياهم المحتملين بممارسة أساليب الغش والخداع وانعدام المعلومات عن وظائفهم وأرباب عملهم مستقبلا، وعن ظروف العمل، والإقامة في المستقبل، مع إطلاق الوعود الكاذبة عن أجور خيالية. ثم يسيطر المتاجرون على ضحاياهم بممارسة العنف أو التهديد بممارسة العنف ضدهم أو ضد أقاربهم، أو من خلال احتجاز وثائق هوية هؤلاء الضحايا.

١٩ - وعادة ما ينتهي المطاف بهؤلاء الضحايا، وخاصة النساء والفتيات، إلى العمل في أوكار الدعارة أو إجبارهن على العمل في مصانع بدون أجور حقيقية أو ضمان اجتماعي. وهن يقعن فريسة لأعمال المتاجرين في غمار بحثهن عن حياة أفضل لهن ولأسرهن.

الأبعاد الهامة لاستجابة منسقة ومتكاملة

٢٠ - أقر المشاركون بأن التعامل بفعالية مع المتاجرين بالأشخاص، وخاصة النساء والفتيات، يتطلب تعبئة الإرادة السياسية والموارد، البشرية والمالية. كما سلّم المشاركون بشحِّ الموارد المتوافرة لدعم المبادرات المناهضة لهذه الآفة مما رأوه مؤشرا على انعدام الالتزام الجدِّي في هذا الشأن.

٢١ - وأُقر في المؤتمر على نطاق واسع بالدور الحاسم الذي يتعين على الحكومات القيام به في محاربة الاتجار بالبشر. ورؤي أن تعاونها الصادق مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام الجماهيري والقطاع الخاص، أمر لا بد منه. كما اعتُبرت الحاجة إلى أعمال موحَّدة ومتضافرة من جميع الشركاء في مجال محاربة جريمة الاتجار بالبشر مسألة تكتسي أهمية حاسمة.

٢٢ - واتفق المشاركون على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للاتجار بالبشر. وأشاروا إلى أن الفقر، وانعدام الفرص، والتفاوت بين الجنسين، والافتقار إلى سبل التعليم، وغياب المساواة، والعنف، والحروب والكوارث الأخرى، والحواجز التي تصادفها هجرة العمال بصورة قانونية، والمصاعب التي تُعيق إدماج المهاجرين في المجتمعات المحلية، وصناعة الجنس التي تتم تحت جناح القانون، وإفلات مشتري أعمال وخدمات ضحايا الاتجار بالبشر من العقاب، والطلب على العمالة والخدمات الرخيصة، هي العوامل الأساسية التي تشجع على الاتجار بالنساء والفتيات.

٢٣ - وانتقد بعض المشاركين التركيز السائد في المجتمع الدولي على جانب العرض من أنشطة الاتجار بالبشر وما تلا ذلك من فرض جزاءات تجارية على بعض بلدان المنشأ. وأكدوا أنه بالرغم من أن الفقر والتمييز بين الجنسين يجعلان الناس معرَّضين لآفة الاتجار بالبشر، فإن هذين العاملين ليسا هما السببان الجذريان أو الشرطان الضروريان للمتاجرة بهم. واقتُرحت ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام إلى جانب الطلب من أنشطة الاتجار بالبشر، مع ملاحقة المتاجرين قضائيا وضمان حقوق مهنية متساوية للمهاجرين والعاملين في المنازل من خلال استحداث رابطات لأرباب العمل تتقيَّد بالأخلاق، وزيادة وعي الجمهور في بلدان المقصد، ومساعدة المستهلكين في التعرف على الخدمات والمنتجات المقدَّمة دون اللجوء إلى أعمال السخرة.

٢٤ - وناقش المؤتمر أيضا مسألة الاتجار بالبشر لأغراض البغاء. وتناول المشاركون مسألة المقاضاة الفعالة لمرتكبي جريمة الاتجار بالبشر. ونظروا على سبيل المثال في مسألة ما إذا كان من الواجب أن تقتصر مقاضاة الزبائن في حالة أن يكونوا على علم بأن شخصا ما كان ضحية المتاجرة لأغراض البغاء، وما إذا كان من المناسب مقاضاة البغايا، فضلا عن إضفاء الصبغة القانونية على مهنة البغاء. وأقر المشاركون بضرورة إجراء تحليل لمعرفة أكفأ النماذج في هذا الشأن، واتفقوا على ضرورة مقاضاة المتاجرين بالبشر مهما اختلفت النماذج. وألمح المشاركون أيضا إلى أن انخفاض عدد أحكام الإدانة الصادرة بحق مرتكبي جريمة الاتجار بالبشر يمكن تفسيره بانعدام الإرادة السياسية المعلَنة لمكافحة الاتجار بالبشر.

٢٥ - واعتُبر أنه مما يكتسي أهمية حاسمة أيضا التوعية وكذا الطابع الشامل والجامع لكافة الأطراف بحيث تتسم به الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر. كما اعتُبرت المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي أطلقها مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات، والمؤتمر الدولي لمناهضة الاتجار بالبشر المعتزم عقده مستقبلا سبلا هامة لمضاعفة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر على الصعيد العالمي.

٢٦ - وأُبرزت في المؤتمر أيضا الحاجة إلى بيانات وبحوث سليمة تُبين أسباب الاتجار بالبشر وعوامل خطورته ومدى انتشاره وأشكاله بحيث يمكن الاستعانة بها كأساس لصياغة استجابات في مجال السياسات المتبعة وقوانين فعالة وإيجاد خدمات المساندة للضحايا. وأشار بعض المشاركين إلى غياب التقييم والرصد الفعالين والشاملين للتدابير المنفَّذة وكذلك انعدام الموارد اللازمة لتمويل هذه الأعمال - مؤكدين على أهمية تبادل المعلومات وعلى الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات وعلى إعداد استراتيجيات مشتركة. واقترح المشاركون استخدام الوسائل التي تتبعها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) لتبادل البيانات بمزيد من الكفاءة بين وكالات إنفاذ القانون للنهوض بالتعاون في مجال التحقيق في جرائم الاتجار بالبشر.

٢٧ - وسُلط الضوء على الأثر الناجم عن فساد المسؤولين العموميين، لا سيما المسؤولين عن إنفاذ القوانين. ففي عدد من البلدان، ثبت أن بعض المسؤولين عن إنفاذ القانون ضالعون في أنشطة الاتجار بالأشخاص أو أنهم أصبحوا، نتيجة لانعدام التدريب الواجب في تناول هذه القضايا، متواطئين/متساهلين مع أسلوب عمل معيّن يؤدي إلى الاتجار بالبشر. وسلّم المشاركون بضرورة تعزيز أنظمة العدالة الجنائية الوطنية من أجل مكافحة الاتجار بالبشر بشكل فعال.

٢٨ - وشدد المشاركون أيضا على ضرورة عدم إلحاق الضرر مرة أخرى بضحايا الاتجار بالبشر والحيلولة دون معاناتهم من جراء الانتهاكات المتعددة لحقوق الإنسان - أولا حين يقعون ضحية لمرتكبي هذه الجرائم من خلال العنف الجنسي والبدني والمعنوي اليومي الذي يدمر شخصية الإنسان ويجعل الضحايا أناساً عاجزين، وثانيا حين يعامل الموظفون الحكوميون هؤلاء الضحايا كمجرمين ومهاجرين غير قانونيين، وحين يُعتقلون ويحاكمون ثم يرحَّلون. وبدلاً من ذلك، ينبغي أن يحصل الضحايا على كل ما يحتاجونه من خدمات الدعم غير المشروط - ما بين المأوى إلى الغذاء، وسبل البحث عن أسرهم، وإسداء المشورة، والرعاية الصحية، والمساعدة للعثور على عمل، والمساعدة الصحية البدنية والمشورة القانونية بما يكفل إمكان إعادة إدماجهم وإعادة تأهيلهم، بما في ذلك حمايتهم من وصمة العار، واسترجاع كرامتهم. وأكد المشاركون أن اعتماد نهج يراعي حقوق الإنسان أمر أساسي لحماية ضحايا الاتجار بالبشر في الحاضر والمستقبل. وأوصى المؤتمر أيضا بأن تستعين الدول الأعضاء على أحسن وجه بالمبادئ والتوجيهات المتعلقة بحقوق الإنسان والاتجار بالبشر التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (انظر E/2002/68/Add.1).

٢٩ - وأوضح المشاركون أنه يجب معالجة مشكلة الاتجار بالبشر بما ينسجم مع نهج استراتيجي منسَّق. واتفقوا جميعا على أن الاتجار بالبشر مسألة تستوجب بذل جهود شاملة في مجال الوقاية وحماية المستضعفين والضحايا ومقاضاة المتاجرين بالبشر. وأشاروا أيضا إلى أن التعاون الفعال في ما بين الدول الأعضاء ضروري بما يكفل اعتماد نهج شامل لمعالجة هذه المشكلة.

٣٠ - واقتُرح الأخذ بالعناصر التالية من النهج الشامل: (أ) المحاكمة الفعالة لمرتكبي جريمة الاتجار بالبشر، والحيلولة دون الاتجار بالبشر وحماية ضحاياه؛ و (ب) التعاون الفعال بين بلدان المقصد وبلدان العبور والمنشأ؛ و (ج) تمييز واضح بين الهجرة القانونية وتهريب البشر والاتجار بهم (ذُكر أن السخرة والاستغلال يميّزان الاتجار بالبشر عن شكلين آخرين من الهجرة غير النظامية)؛ و (د) دراسة ومعالجة الأبعاد المعقَّدة لجانبي العرض والطلب من أنشطة الاتجار بالبشر؛ و (هـ) التمييز المزدوج ضد النساء والفتيات من ضحايا الاتجار.

٣١ - وتكلم المشاركون عن المبادرات الجديدة التالية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر بغرض الاستغلال الجنسي في قطاع السفر وعلى شبكة الإنترنت: (أ) توقيع وكالات السفر على مدوّنة سلوكية لمناهضة الاتجار بالبشر وموافقتها على طرح سياسات لمكافحة الاستغلال الجنسي؛ و (ب) إنشاء فرقة عمل عالمية على شبكة الحاسوب وتضم إدارات إنفاذ القانون

المعنية في أستراليا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة لتعمل على منع مرتكبي الجرائم الجنسية من استخدام شبكة الإنترنت لإيذاء الأطفال جنسيا.

٣٢ - كما وُجِّه الانتباه إلى المحافل المناهِضة للاتجار بالبشر. فقد استضافت السويد في عام ١٩٩٦ المؤتمر العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر. وحضر هذا المؤتمر، الذي نُظم بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والمؤسسة الدولية للقضاء على بغاء الأطفال في السياحة الآسيوية، أكثر من ١٢٠ مشاركا. وفي عام ٢٠٠١، عقد المؤتمر الثاني مع اقتراح النظر في عقد مؤتمر ثالث يركِّز اهتمامه على تحسين سبل التعاون بين جميع الشركاء.

٣٣ - واقترح المشاركون إنشاء مراكز تدريب إقليمية تعنى بمكافحة الاتجار بالبشر من أجل وكالات إنفاذ القانون.

٣٤ - وأشار المؤتمر إلى ضرورة تقديم المساعدة التقنية وغيرها للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بغرض تحسين التشريعات، وإنشاء وحدات مدرَّبة تدريبا جيداً في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، وتنظيم حملات إعلامية وقائية فعالة.

٣٥ - ورحب المشاركون بإنشاء فريق التنسيق المشترك بين الوكالات الذي من شأنه أن يكفل التبادل المنتظم للمعلومات بين المنظمات الدولية المهتمة. وأشاروا إلى أن أعمال هذا الفريق قد تُرسي أساسا سليما لإقامة شراكة عالمية تضم دولا ومنظمات دولية وهيئات من المجتمع المدني ووسائل الإعلام لمناهضة العبودية والاتجار بالأشخاص، على أساس طوعي.

٣٦ - واقُترح الشروع في صياغة استراتيجية مشتركة للأمم المتحدة بشأن مكافحة الاتجار بالبشر لضمان الطابع التكاملي والتعاضدي لجميع تدابير مكافحة الاتجار بالبشر التي تتخذها وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية.

٣٧ - كما اقترح المشاركون إعداد اتفاقية دولية بالإضافة إلى تعريف لوضع ضحايا الاتجار بالبشر والآليات الكفيلة بإعادة تأهيلهم وإعادتهم إلى أوطانهم.

ثالثا - استنتاجات المؤتمر

٣٨ - كان الاستنتاج الرئيسي الذي خرج به المؤتمر هو الإقرار بأهمية اعتماد نهج محوره الإنسان ومنسَّق تنسيقا جيدا لمعالجة مشكلة الاتجار بالبشر.

٣٩ - ويشكِّل تحقيق التزامن بين عدد كبير من التكلفيات وميادين الخبرات والمسؤوليات المتداخلة، مع العمل في الوقت ذاته على ضمان الاحترام الواجب لكرامة الضحايا وما لهم

من حقوق الإنسان، باعتبار ذلك شرطا أساسيا لنجاح أية تدابير تُنفذ على الصعيد العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر.

٤٠ - وخلاصة القول فإن المؤتمر لا يكاد يشكِّل خاتمة حوار يدور بشأن مكافحة الاتجار بالبشر، بقدر ما إنه بداية مرحلة جديدة من الحوار الهادف والتعاون المخلِص والتنفيذ العملي الفعال من جانب جميع الشركاء.